

البَيَانُ الواضِح

لما في تحقيق جمعة لرسالة عيش من خزايا وقبائح

طبعة: مؤسسة بينونة للنشر والتوزيع، دولة الإمارات العربية المتحدة، الطبعة الثالثة، 1434 هـ - 2013 م

إعداد

خالد بن محمد محمود

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لله مُظهِرِ الْحَقِّ وَمُعْلِيهِ، وَالصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، مِنْ أَكْمَلِ اللَّهِ لَهُ الدِّينَ وَأَتَمِّ النِّعْمَةِ عَلَيْهِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ إِلَى يَوْمِ يَجْمَعُ النَّاسَ وَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فهذه بعض الأسئلة:

- 1- هل كان الشَّيْخُ ربيعٌ مُحَقِّقًا عِنْدَمَا انْتَقَدَ جَمْعَةً فِي تَحْقِيقِ كُتُبِ أَهْلِ الْبِدْعِ؟
- 2- هل جَمْعَةٌ رَجُلٌ سَلْفِيٌّ قَوِيٌّ فِي الْمَنْهَجِ لَا تَأْخُذُهُ فِيهِ لَوْمَةٌ لَائِمٌ؟
- 3- هل تَحْذِيرُ جَمْعَةٍ مِنْ «مَجَلَّةِ الْإِصْلَاحِ» السَّلْفِيَّةِ، وَمِنْ كُتُبِ وَرِسَائِلِ عِدَدٍ مِنَ السَّلْفِيِّينَ كَانَ انْطِلَاقًا مِنَ الْمَنْهَجِ السَّلْفِيِّ؟

4- هل ولاءُ جَمْعَةٍ لِلْمَنْهَجِ السَّلْفِيِّ وَالْعَقِيدَةِ السَّلْفِيَّةِ؟

هذه الأسئلة الأربعة ستعرف جوابها لَمَّا تَقْرَأُ - فَاتِحًا عَيْنَ الْإِنْصَافِ، مُتَجَنِّبًا التَّعَصُّبَ وَالْإِجْحَافَ - مَا صَدَرَ مِنْ جَمْعَةٍ فِي تَحْقِيقِهِ لِرِسَالَةِ: «الرَّدُّ عَلَى مَنْ جَوَّزَ لِبَسِّ قَلَنْسُوءَةِ النَّصَارِيِّ» لِمُحَمَّدِ عَلِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ وَغَفَرَ لَهُ وَعَفَا عَنَّا وَعَنْهُ.

وَقَبْلَ أَنْ أَوْقِفَكَ عَلَى الْفَقْرَاتِ الْآتِيَةِ أَحَبُّ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ مُحَمَّدَ عَلِيٍّ هُوَ شَيْخُ الصُّوفِيَّةِ الْأَشْعَرِيَّةِ فِي زَمَانِهِ فِي مِصْرَ، وَقَدْ عَدَّهُ بَعْضُهُمْ مُجَدِّدَ ذَلِكَ الْقَرْنِ⁽¹⁾، وَهُمْ يَبَالِغُونَ فِي تَعْظِيمِهِ وَتَعْظِيمِ كُتُبِهِ وَعِلْمِهِ، وَلَا يَزَالُ الْأَشَاعِرَةُ وَالصُّوفِيَّةُ إِلَى الْآنَ يَحْتَفُونَ بِهِ وَبِكُتُبِهِ، وَيَعْظُمُونَهَا وَيُنْشُرُونَهَا.

(1) «الخطط الجديدة» (41 / 4).

انظر مثلاً: «منتدى الأصلين» الذي يجتمع فيه الأشاعرة والصوفية:

(<http://www.aslein.net/showthread.php?t=6988>).

ولقد أسهم جمعة معهم في نشر رسالة من رسائله، ومع أنه ليس في الرسالة كبير علم ولا فائدة، ولا تحرير ولا تأصيل، إلا أن جمعة نشرها نشره تشتمل على مقدمة، وترجمة للمؤلف، وتعليق على النص المحقق، وسأقف مع كل واحد من هذه الثلاثة في فصلٍ مستقلٍّ.



مع مقدمة التحقيق

قدّم جمعة للرّسالة بمقدمة تكلم فيها على التشبّه بالكفّار وحكمه وضرره، وقد وقعت له أشياء أنبّه عليها للفائدة، وإن لم تكن من غرضي في هذا المقال.

1- قال (ص: 6): «وإنّما أمر بمفارقة المشركين لأن المساكنة توجب المشاركة في

الظاهر والمشاركة في الأخلاق والصفات فتورث نوع محبة ومودة وموالاتة في الباطن».

هذا الحصْر الذي ذكره غير صحيح، لأنّ الأمر بمفارقة المشركين له حكمٌ متعدّدٌ وأغراضٌ كثيرة ومصالحٌ جمّة، منها أن لا يُكثّر سوادهم، ومنها أن لا يتأثر بهم وبدينهم وشبههم، ومنها أن يتمكّن من إظهار شعائر الدّين، ومنها أن لا يألف قلبه رؤية المنكر والشرك بالله وعبادة غيره، ومنها أن لا يصيبه ما ينزل بهم من العقوبة، فحصر هذه الحكم في كون المشاركة توجب المشاركة غير صحيح.

وما أشبه أن يكون اختلط عليه الأمر بما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته من أن «المشابهة والمشاركة في الأمور الظاهرة، تُوجب المشابهة والمشاركة في الأمور الباطنة»، فهذا صحيحٌ في المشابهة، لكنّه ليس بلازم في المساكنة، وإن كانت المساكنة مظنةً لذلك، وفيها ما تقدّم ذكره من المفساد، ولذلك جاء النهي عنها والتّشديد فيها.

2- قال (ص: 9-10)، حاشية (3) في تخريج حديث الشُّروط العمرية: «أخرجه

البيهقي (202/9) وقد قال الشيخ الألباني رحمته في «الإرواء» (1265): ضعيف جدًّا، من

أجل يحيى بن عقبة قال ابن معين: ليس بشيء، وفي رواية: كذاب خبيث عدو الله... قلت:

لم يتفرّد به، فقد أخرجه عبد الله بن أحمد، وعنه الخلال في «كتاب أهل الملل» - كما في

«أحكام أهل الذمّة» لابن القيم (3/1159) - من طريق إسماعيل بن عياش - خلافاً لما نفاه

الشيخ الألباني رحمته حيث قال: لم أراه من طريق إسماعيل بن عياش...».

مع ترجمة عيش

1- قال جمعة (ص 16):

«نسبه ومولده: هو الشيخ الأستاذ العلامة أبو عبد الله محمد ابن الشيخ أحمد ابن الشيخ محمد الملقب بـ«عَلَيْش»...».

2- قال (ص 16):

«طلبه العلم:» حفظ القرآن، وهو ابن ثلاث عشرة سنة، واشتغل بتحصيل العلوم بالجامع الأزهر في سنة اثنتين وثلاثين، وقد أدرك الجهابذة الأفاضل، وأخذ عنهم ما به صار من أكابر الأعلام، وأئمة الإسلام».

3- قال (ص 16):

«شيوخه: أخذ العلم عن الأساتذة المشاهير، فأحرز قدرًا من المعارف، قَالَ أَنْ يَحْرُزَهُ غَيْرَهُ...».

4- قال (ص 17):

«عقيدته ومذهبه: الشيخ عيش - عفا الله عنه - أشعري العقيدة، شاذلي الطريقة، مالكي المذهب، على طريقة متأخري المالكية كما قال ناظمهم:

في عقد أشعري وفقه مالك وعلى طريقة الجنيد السالك
انتهى.

هذه أربع فقرات من ترجمته له، فهو ينص على أنه أشعري العقيدة، وأنه صوفي على الطريقة الشاذلية، وهي من أضل طرق الصوفية، وأشدّها خطرًا، وأتباعها كثيرون، لا سيّما في مصر، والمغرب، وخاصّة الجزائر، ومن فروعها الطريقة الهبرية الدرقاوية.

ومن عقائد الشاذلية :

- 1- وحدة الوجود، فليس في الوجود عندهم غيرُ الله تعالى، ويجعلون هذا توحيد الخاصّة، والدليل عليه عندهم الذوقُ والوجدُ لا البرهان.
 - 2- إثبات تصرّف الأولياء في الكون، وإعطائهم خصائص الربوبية.
 - 3- التعلّق بالمقبورين، ودعاؤهم من دون الله.
 - 4- تجويزهم عبادة كلِّ موجودٍ، لأنَّ كلَّ موجودٍ هو عينُ الله، تعالى الله عن قولهم.
- هذه بعض عقائدهم في التوحيد، وانظر كلامهم فيها من كتبهم في كتاب: «الطريقة الشاذلية عرض ونقد» للدكتور خالد بن ناصر العتيبي (2/ 793-882)، ولهم كثير من الضلالات غيرها.
- وعليش يُقرُّ على نفسه بالانتساب لهذه الطريقة، ويوقع في آخر بعض كتبه متظاهراً بها مجاهراً: محمد عليش المغربي الشاذلي المالكي، ومن ذلك توقيعه في آخر «القول المنجي قي شرح مولد البرزنجي»:

كل ليلة الخميس أواخر ربيع الثاني من عام تسعة وستين آتمه الله بخير علي المسلمين
علي يد جامع محمد بن أحمد بن محمد عليش المغربي المالكي الشاذلي تاب الله عليه وعفا
عنه آمين

فلم يكتفِ جمعة بخدمة كتابٍ لأحد أعلام الشاذلية - وهو يشهد عليه بها - بل ذكر انتسابه إليها ولم يزبر حرفاً واحداً في بيان هذه الطريقة وضلال المنتسبين إليها إلا أن يتعلّق بقوله: عفا الله عنه! فيقول: قد أشرت إلى بطلان ذلك!

والجواب أن هذا لا يكفي، لأنّه يُقدّم الرجل على أنّه مُفْتٍ إمامٌ، بل علمٌ من الأعلام، وصرّح بانتسابه إلى الشاذلية، فكان لا بدّ من التصريح بفساد هذه الطريقة وضلال المنتسب

إليها، فضلاً عن أن الدعاء بالعفو قد يكون في غير مقام التَّقدُّ كما هو معلومٌ.

ثمَّ إنَّه قد ضمَّ إلى هذا كلَّه أنَّه يصف هذا الشاذليَّ بـ«الشيخ الأستاذ العلامة»، بل جعله:

«من أكابر الأعلام وأئمة الإسلام»! وأنَّه «أحرز قدراً من المعارف قل أن يحرزها غيره»!

والمصيبة أنَّك تجده في مقابل ثنائه على هذا الشاذليَّ يمنع كلمة «شيخ» في حقِّ

المشايخ السلفيين، أهل السنَّة والتوحيد، فقد سُئل: هل نُجرِّد المخالفين من اسم (الشيخ)

مع أنَّهم عندهم علم، وكنا نتلقى من عندهم، والمقصود جماعة المجلة؟ فأجاب - كما هو

مُصَوَّر في جواباته الواتسابية التي اشتهر بها في هذه الفتنة -: «نعم يُجرِّدون، لأنَّ لفظ

«الشيخ» تطلق على من جمع بين العلم وسلامة المنهج، والأمران مفقودان عند الجماعة.».

هأنت تصف عlish بالشيخ، وتزيده من فضل كرمك: الأستاذ العلامة! بل تجعله

من أكابر الأعلام، وأئمة الإسلام!! أتراه جمع بين العلم وسلامة المنهج؟!

أتمنع كلمة «شيخ» عن دعاة المنهج السلفيِّ، وتجعل الصُّوفية والأشاعرة أئمة

الإسلام؟!

والمصيبة الأخرى أنَّه في مقابل نشره لكتاب هذا الصُّوفي الشاذلي الأشعري يُحذِّر

من كتب السلفيين، ويُحذِّر من «مجلة الإصلاح» التي تُنشر فيها العقيدة السلفية والمنهج

الصَّحيح!!

هنا يُعرف ولاءُ جمعة ومنهجه، وهنا يتبيَّن هل تحذيره من مشايخ الإصلاح وكتبهم

من منطلقٍ منهجي؟

5- قال جمعة (ص: 18-21):

«تأليفه: أَلَّفَ تأليف كثيرة في فنون العلم المختلفة، وغالبها طبع، وحصل النفع بها»

ثم ذكر أسماء هذه المؤلفات التي حصل النفع بها⁽³⁾، ومنها:

- «إضاءة الدّجّة في عقائد أهل السّنة»، وهو شرح على منظومة أحمد المقرّي⁽⁴⁾،

وهو: «الفتوحات الإلهية الوهبيّة على المنظومة المقرّيّة» [على الطريقة الأشعرية].

- «تقريب العقائد السّنية بالأدلة القرآنيّة».

- «حاشية على كبرى السنوسي»⁽⁵⁾.

- «شرح إضاءة الدّجّة»⁽⁶⁾.

- «شرح العقائد الكبرى للسنوسي».

- «القول المشرق في شرح إيساغوجي لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري، في المنطق».

- «القول المفيد على هداية المريدي»، وهو حاشية على «هداية المريدي» لم يكمل.

- «القول المنجي»، وهو حاشية الشّيخ عليش على مولد النبيّ، للسّيّد جعفر بن

حسن البرزنجي.

- «القول الوافي السّديد في عقيدة أهل التوحيد»، وهو حاشية على «شرح الكبرى»

للسنوسي.

- «هداية المريدي لعقيدة أهل التوحيد».

(3) وضع المحقق حاشية عند كلمة: «حصل النفع بها»، أحال فيها إلى «معجم المطبوعات»

(2/1372)، فظننت أولاً أنه يعني أنّ صاحب الكتاب وصفها بذلك، فرجعت إليه فلم أجد هذه

الكلمة، فتبين أن مراده ما فيه من عدّ مصنفات عليش.

(4) هذا من تخطيطات جمعة، فمنظومة المقرّي نفسها هي المسمّاة بـ«إضاءة الدجّة»، وشرح عليش

عليها اسمه: «الفتوحات الإلهية الوهبيّة».

(5) هو نفسه: «القول الوافي السّديد» الذي سيأتي ذكره.

(6) هو نفسه: «الفتوحات الإلهية الوهبيّة».

هذه بعض كتب عيش التي أشاد بها جمعة، وقال: حصل النفع بها!! وإليك شيئاً ممّا فيها:

1- شرح السنوسية الكبرى، و«السنوسية الكبرى» هي كما قال الشيخ حماد الأنصاري: «تسويس العقيدة السلفية» [المجموع (2/478)]، وقال أيضاً: «السنوسية الكبرى والصغرى وجوهرة التوحيد وغيرها من عقائد الأشاعرة التي ألفت في القرون المتأخرة، هذه المؤلفات ليست على العقيدة الأشعرية الصرفة، إنما هي خليط من الاعتزالية والكلابية» [المجموع (2/724)].

2- شرح «إضاءة الدُّجنة» للمقري التي قال فيها:

والنص إن أوهم غير اللائق بالله كالتشبيه بالخلائق
فاصرفه عن ظاهره إجماعاً واقطع عن الممتنع الأطماعا
وقد ذكر الشيخ محمد الأمين الشنقيطي رحمته هذين البيتين في «أضواء البيان»
(473 / 7) وقال: «وهذه الدعوى الباطلة من أعظم الافتراء على آيات الله تعالى، وأحاديث رسوله ﷺ».

3- كتاب في المنطق الأرسطي!! ومعلوم حكمه وكلام العلماء فيه!

4- «القول المنجي على مولد البرزنجي»، وفي هذا الكتاب قرّر عيش (ص: 23) أن ليلة مولد النبي ﷺ أفضل من ليلة القدر، وذكر لذلك ثلاثة أوجه، وقال: «ولا زال أهل الإسلام يحتفلون ويهتّمون بشهر مولده عليه الصلاة والسلام، ويعملون الولائم، ويتصدّقون في ليلته بأنواع الصدقات، ويظهرون السرور، ويظهر عليهم من بركاته كل فضل عميم» إلى أن قال: «فرحم الله امرأً اتخذ ليالي شهر مولده المبارك أعياداً»، فلم يكتف بتزيين الاحتفال بالمولد حتى دعا إلى أن تُجعل ليالي شهر ربيع كلّها أعياداً!!

5- «تقريب العقائد السنية»، وفيه قال عlish (ص 12-13): «إن قيل لك: ما شروط الذكر؟ فقل: أربعة: طلب الحق، والإعراض عن الخلق، وأن يخيل شيخه بين عينيه، وأن يقف كالميت لا يتحرك».

فهل خاف الله وأتقاه رجلٌ وصف هذه الكتب بالنفع، ثم هو يُحذّر من كتب السلفيين في التوحيد، والحديث، والدفاع عن الصحابة، والتّحذير من الروافض والقاديانية، بل ويأمر بحرقها؟

هل يفعل هذا رجلٌ سلفيٌّ؟! بل هل كُتبت هذه الترجمة بقلم سلفيٍّ؟!
اللهم إنا نسألك السّتر والعافية.

6- قال جمعة (ص 22):

«وفاته: «لمّا كانت ثورة عرابي باشا اتّهم بموالاتها، فأخذ من داره وهو مريض، محمولاً لا حراك به، وألقي في سجن المستشفى، فتوفّي فيه بالقاهرة بعد أذان المغرب من ليلة الأحد التاسع من ذي الحجّة سنة تسع وتسعين ومائتين وألف (1299هـ)، ودفن في صبيحة يوم عرفة بقراة المجاورين بين إمامين جليلين: الإمام العلامة خليل بن إسحاق، «صاحب المختصر»، والإمام الناصر اللقاني بجوار الإمام عبد الله المنوفي، رحمهم الله أجمعين».

دُفن بين إمامين جليلين! بجوار الإمام عبد الله المنوفي! وما أدراكم ما عبد الله المنوفي!! شيخٌ صوفيٌّ له من الأحوال المنكرة والأقوال الباطلة شيءٌ كثير! وقد ذكرها المناوي «طبقات الصوفية» (3/39-46).

منها أنّه كان يقول: «استأذنت المصطفى ﷺ في الانقطاع عن الناس فلم يأذن». ومنها أنّه كان يذهب إلى الأماكن البعيدة في قوّة الحرّ ماشياً، فيقول له ولده: نأتيك بحمار؟ فيقول: «حمارٌ لا يركب حماراً».

ومنها أنه كان يكنس المراحيض بيده.

ومنها أنه كان يُخرج الفضة والذهب من طيات عمامته من غير أن يضع فيها شيئاً، وإذا جلس على فروة أخرج ذلك من تحتها من غير أن يكون تحتها شيء.^٤
ومنها أنه كان يخرج من بيت الخلاء وأصابه تقطر ماءً، وبينها الفضة، فيعطيها لأول من لقيه.

ثم انظر إلى تنصيب المحقق على مكان الدفن، وهو جوار قبر المنوفي الذي كان يُزار لطلب الحوائج، ففي «طبقات المناوي» (3/ 46) أن خليلاً في كتابه الذي أفرده لأخبار شيخه المنوفي أنه أخبره غير واحد أنه جُرب قبره لقضاء الحوائج!!
وحكى المناوي أيضاً عن المتبولي أنه قال: «إذا كان لكم حاجة إلى الله فتوسّلوا بالمنوفي»!!

والله إن نفوس أهل التوحيد لتنفّر من ذكر هؤلاء الأشخاص وقبورهم، وتشمئز من ذلك وتستوحش منه، فلا أدري كيف يكتب هذا ويقول من عرف التوحيد وأنست نفسه به؟! إنه زيغ القلوب وعمى البصائر، نسأل الله العافية!

إنه لما اشتغل دعاة السنة والتوحيد بنشر العقيدة وتعليمها، والتحذير من البدع، شغل جمعة نفسه وغيره بنشر تراث الصوفية والإشادة بهم وكتبهم، (حقق ستّة من كتبهم، فلو أخذ منه كل كتاب شهراً فقط فقد شغل نفسه ستّة أشهر بذلك)، ثم يخرج على الناس الآن لباساً لباس المجاهد المنافع عن المنهج السلفي!! حتى جعل بعض الشباب (السلفيين) شعاراً لهم قولهم: «يا والدنا عبد المجيد أنقذ السلفية»!!

ويأبى الله إلا أن يفضح الكاذب الأبعد!!



وفي الأخير أقول:

إنَّ ميدان التَّراجُم ميدانُ رحبٌ فسيحٌ، اعتركت فيه السنَّة والبدعة، وتميَّز فيه أهل الغيرة عن العقيدة، فكانوا إذا ترجموا للمغموزين بالبدع نبَّهوا عليها وعلى فسادها، وإذا صدر من المترجم ما يقتضي التغليف غلظوا، ولهذا تجد النَّجَّ السُّبكي كثير الوقيعة في الحافظ الذَّهبي من أجل هذا المعنى، يتغيَّظ عليه لثنائه على أهل السنَّة، وبيانه لغلط غيرهم ممَّن زلت قدمه، قال السُّبكي في «طبقات الشافعيَّة» (22 / 2): «وأما تاريخ شيخنا الذَّهبي - غفر الله له - فإنه - على حسنه وجمعه - مشحونٌ بالتعصُّب المفرط، لا واخذه الله، فلقد أكثر الوقيعة في أهل الدِّين، أعني الفقراء الذين هم صفوة الخلق، واستطال بلسانه على كثير من أئمَّة الشَّافعيين والحنفيين، ومال - فأفرط - على الأشاعرة، ومدح - فزاد - في المُجسِّمة»، وقوله (25 / 2): «والَّذي أفني به أنَّه لا يجوز الاعتماد على كلام شيخنا الذَّهبي في ذمِّ أشعريٍّ ولا شكر حنبلي»، وقوله (16 / 7): «فالذَّهبي رحمه الله متعصِّب جلد، وهو شيخنا وله علينا حقوق، إلاَّ أنَّ حقَّ الله مقدَّم على حقِّه، والَّذي نقوله: إنَّه لا ينبغي أن يُسمَّع كلامه في حنفي ولا شافعي، ولا تؤخذ تراجمهم من كتبه، فإنَّه يتعصب عليهم كثيرًا».

أقول: لو رأى السُّبكي ترجمة جمعة لعليش لقرَّت عينه.

وقول السُّبكي: إنَّ الذَّهبيَّ يطعن في أولياء الله من الفقراء، وجدت له جوابًا حسنًا فائقًا من الذَّهبي نفسه، فإنه ترجم في «تاريخ الإسلام» (870 / 14) لأحد هؤلاء المتسمِّين بالفقراء، من أصحاب أحوال المنكرة، فقال: «وقد يجيء الجاهل فيقول: اسكت، لا تتكلَّم في أولياء الله! ولم يشعر أنَّه هو الَّذي تكلم في أولياء الله وأهانهم، إذ أدخل فيهم هؤلاء الأوباش المجانين أولياء الشياطين»، فلله دَرُّه، ما أحسن جوابه.

ولقد رأيتُ بعضَ أهلِ الأهواءِ يضيقُ ذرعاً بما يوجد في الدِّراساتِ الجامعيَّةِ من الكلامِ على عقيدةِ المترجمٍ ومذهبه، ونقده فيما يستحقُّ النِّقدَ من ذلك، حتَّى سمعتُ بعضهم يقول: «هذا من بدعِ الجامعاتِ السُّعودية!!»

فالتَّرجمةُ إذن قبل أن تحكي حال المترجم هي تحكي حال المترجم، تحكي حاله في علمه وفهمه ودينه وعقيدته، ولقد حكى ترجمة جمعة لعليش حاله من جهتين:

1- من الجهة العلميَّة، حيث إنَّه لم يكلف نفسه عناء كتابة ترجمة محقَّقة، بل نقل التَّرجمة كما وجدها في بعض الكتب، فكان حاله كحال حاطب الليل، الَّذي ربَّما أخذ الأفعى الَّذي تلدغه بدل الحطب الَّذي يُشعله.

2- ومن جهة ضعفٍ ولائه للمنهج السِّلفي والعقيدة السِّلفية، حيث خرج يُعظِّم أعلام التَّصوُّف والأشعريَّة، ويصفهم بالإمامة في الدِّين، ويشيد بكتبهم وتصانيفهم في العقيدة الأشعريَّة.



مع نص الرسالة

1- رسالة عيش هذه ردُّ على رسالة ألفها الكاتب التونسي سليمان بن علي الحرائري⁽⁷⁾، واسمها: «أجوبة الحيارى في حكم لبس قلنسوة النصارى» كما نصَّ على ذلك عيش في المقدمة (ص: 24، 25).

ولم يُعلِّق المحقِّق على الرسالة ولا على صاحبها بشيء، وقد كان عليه أن يُعرِّف بالمردود عليه، ويُعرِّف حاله وتوجُّهه، ليُوِّفيَّ المقام حقَّه، ويعامل كلامه بما يستحقُّه، لا سيَّما وعيش قد كفره وأهدر دمه كما سيأتي، فإغفاله لهذا الجانب المهمِّ قصورٌ عظيم.

2- قال عيش (ص: 25): «تقرَّر في شريعة الإسلام أنَّ السَّفر لأرض العدوِّ للتَّجارة جرحه في الشَّهادة ومخل للعدالة».

علِّق عليه المحقِّق بالإحالة إلى «المدونة» و«الفواكه الدواني» و«حاشية العدوي»، ولم يزد على ذلك، مع أن ما ذكره عيش لا دليل عليه، وهو خلاف الصَّواب، والصَّواب أنَّ السَّفر إلى بلاد المشركين من أجل التَّجارة وغيرها من الحوائج كالعلاج، وتعلُّم علمٍ لا يوجد عند المسلمين، ونحو ذلك، جائزٌ إذا تحقَّق شرطه، وهو علمٌ يمنع من الشُّبهات، ودينٌ يعصم من الشَّهوات.

نعم، شدَّد مالكٌ في التَّجارة إلى أرض الحرب، واختلف أصحابه هل النَّهي عنه نهي تحريم أو كراهة على قولين، وقد علَّل مالك النَّهي عن هذا السَّفر بكون أحكام أهل الكفر تجري على المسلم المسافر إليهم، قال المازري في «شرح التَّلقيين» (6/933): «وهذه الأحكام التي أشار إليها رضي الله عنه، تتنوع تنوعاً يقتضي اختلاف طبقات النَّهي عن السَّفر إليها».

(7) انظر ترجمته المظلمة ومصادرها في «معجم المؤلفين التونسيين» (2/120-121).

فلو كان المسلم يُجْرُونَ عليه من الأحكام أن يجبروه على السُّجود للأصنام، وإظهار كلمة الكفر، أو سبِّ الرسل، فإنَّ هذا يتأكَّد تحريم السَّفَر معه.

وإن كانوا لا يحملونه على شيءٍ يخالف دينه، لكنَّهم يوقعون به من الإذلال والهونة ما فيه إغزازٌ لهم وإهانةٌ للإسلام، فإنَّ هذا أيضًا يوجب المنع.

وإن كان يسلم من جميع ذلك، وإنَّما يناله كونه تحت قبضتهم لو حاولوا إهانته لم يقدر على الامتناع، أو يأخذون منه مالاً لتجارته عندهم، فإنَّ هذا أخفُّ ممَّا قدَّمناه، ولعلَّ من أنكر التَّحريم يشترط في السَّفَر إليهم أن يكون على هذا الوجه».

3- من أدلة الأحكام فعل الطائفة الرفاعية!

تكلَّم عليش على لبس العمامة السوداء، فقال (ص: 44-45): «وبيان ذلك أنَّ قوله: «وإن احتج لتكفير لابسها بسوادها...» إلخ فضيحةٌ فاضحة، دالة على غباوة واضحة، إذ من قال بالتكفير لم يحتجَّ بذلك أصلاً، إنَّما احتجَّ بكونها زيَّ الكفار، وعلامة أهل النار، والعمامة⁽⁸⁾ السوداء شعار جماعة عظيمة من الصُّوفية يقال لهم: «الرفاعية»، وهم مشهورون في بلاد المسلمين، ومشاهدون بها بين المؤمنين الموحِّدين، فكيف يحتج بسوادها للتكفير مع هذا، ومع صحة الحديث بلبسها بالبشير النذير، ومع أن مذهب الحنفية استحباب لبس الأسود يوم الجمعة؟!».

فقد احتجَّ لجواز لبسها بثلاثة أدلة: الأوَّل: أنَّها علامة جماعةٍ عظيمةٍ من الصُّوفية هم الطائفة الرِّفاعية، فهذا ليست زيًّا مختصًّا بالكفار، والثَّاني: لبس النبيِّ ﷺ لها، والثَّالث: مذهب الحنفية.

فعلَّق عليه المحقِّق بالتعريف بالطائفة الرفاعية، وذكر بعض قبائحهم وضلالاتهم، لكنَّه سكت عن استدلال المؤلِّف بفعلهم، وجعله علامةً على الجواز، بل قدَّمه في

(8) في طبعة جمعة: «العلامة»، والتَّصحيح من المخطوط.

الاستدلال والذکر علی فعل النَّبِيِّ ﷺ !!

فإن قيل: لعلَّ المصنّف قصّد الاستدلال بعدم إنكار المسلمين عليهم، بدليل قوله: «وهم مشهورون في بلاد المسلمين، ومشاهدون بها بين المؤمنين الموحّدين»، فالجواب من وجهين:

الأوّل: أنّ الظّاهر استدلاله بنفس فعل الرّفاعية، بدليل أنّه قدّم كونه شعاراً لهم، وإنّما ذكر شهرتهم في بلاد الإسلام ليثبت الحجّة بكثرتهم ويقيّوها بشهرتهم.

الثاني: لو سلّمنا أنّ هذا هو وجه استدلال المصنّف فهو غير صحيح ولا مُسلّم، لأنّ المسلمين ينكرون على الصّوفية وغيرهم تميّزهم عن سائر أهل الإسلام بلباس يخصّهم، فكان على المحقّق أن يبيّن ذلك.

4- لخصّ عيش رسالته بقوله في خاتمتها (ص: 50-51): «هؤلاء الذين انتقلوا إلى بلاد النصارى وأقاموا بها، وتزيّوا بزِيّ أهلها، لا يخلو حالهم من أحد أمرين: إمّا أن يكونوا مألواً بقلوبهم إلى الكفر أو لا، فإن كانوا مالوا إلى الكفر فهم مرتدّون عن دينهم ظاهراً وباطناً، وهم أخسر النّاس، لأنّهم آثروا الدّنيا الفانية على الآخرة الباقية، وإن كانوا لم يميلوا بقلوبهم إلى الكفّار، فهم كفّارٌ في الظّاهر، مؤمنون في الباطن، وحالهم قبيحٌ، لإظهارهم خلاف ما في قلوبهم، فهم خائنون منافقون».

إلى أن قال (51-52): «وتقرّر في شريعة المسلمين أنّ حكم الفريقين: أمرهم بالتّوبة، والرّجوع إلى دينهم، وإمهالهم لذلك ثلاثة أيّام، فإن فعلوا ذلك قبلت توبتهم، وخُلّي سبيلهم، وإن تمّت الثلاثة ولم يتوبوا، قُطعت رقابهم بالسيف، ولا يُغسلون، ولا يُصلّى عليهم، لموتهم على الكفر».

هذا الحكم الشّديد الفاسد لم يتعقّب المحقّق بشيء، بل سكت عنه، وهذا من أعظم مضارّ نشر كتب هذا الصّنف من المؤلّفين إذا كان المحقّق لا يميّز بين الصّواب والخطأ،

فينشر الباطل وهو لا يدري.

ووجه إقرار المحقق أنه نشر هذه الرسالة، وأخرجها إلى الوجود، وأطلق الثناء عليها، فقال في مقدمته لها (ص: 11-12): «وهذه الرسالة اللطيفة في مضمونها، الفريدة في بابها... تضمّنت الكلام على هذه المسألة المهمّة، والقضيّة العظيمة، ردّها الشيخ رحمته على من قال بجواز لبس قلنسوة النصارى مطلقاً...»، فهذا هو العلم والحكم الذي قدّمه جمعة للأمة علاجاً لهذه المسألة المهمّة، والقضيّة العظيمة!!

وتكفير عيش لهؤلاء المسلمين الذين لبسوا قلنسوة النصارى (التي تُسمّى: البرنيطة) مجازفةً باطلة، وقد وقعت هذه المسألة لمفتين أزهريين آخرين فأفتوا بجواز لبسها وهم بين جنّبات الأزهر، منهم عبد المجيد سليم كما في «مجلة الرسالة» (العدد: 467 - نسخة الشاملة)، وهذه الفتوى وإن كانت باطلة أيضاً لكن القصد أنّها ليست مسألة تقتضي التكفير.

أمّا علماء أهل السنة فقد قال الشيخ محمد بن إبراهيم رحمته في «فتاويه» (4/76): «وأمّا «البرنيطة» فلا يجوز لبسها، لأنّها من ألبسة الكفار وزيّهم الخاصّ، ففي لبسها تشبّه بهم، والتشبه بالكفار حرام»، ثمّ سرد أدلة تحريم التشبّه بهم، وذكر صورته، في كلام نفيس جدّاً. وكذلك تكلم عنها الشيخ حمود التويجري رحمته في كتابه «الإيضاح والتبيين لما وقع فيه الأكثرون من مشابهة المشركين» (91-97)، ونقل كلاماً نفيساً عن الشيخ أحمد شاکر رحمته في ذلك، ولم يزد واحداً منهما على إنكارها، وأنّها من التشبه المحرّم الذي يجب على المسلمين تجنّبهُ، كما لم يزد على ذلك الشيخ محمد بن إبراهيم، وكلام أحمد شاکر في تعليقه على «المسند» (6/72-73).

فهذا كلام الموثوقين من علماء الدّين، تركه جمعة وجاء بهذا الحكم المشين، فنشره بين المسلمين، من غير تنبيه ولا تبيين، والله المستعان.

هذا، وقد كتب بعض الأزهريين نقدًا لفتوى عيش هذه، لخصها، وأنكر عليه ما وقع فيه من تجاوز للحد في التكفير، انظره في «الرسالة» أيضًا (العدد: 416).

5- قال عيش في الفقرة السابق نقلها: «وإن كانوا لم يميلوا بقلوبهم إلى الكفار، فهم

كفار في الظاهر، مؤمنون في الباطن».

لم يُعلّق عليه المحقّق، مع أنّه كلامٌ فاسد، يتمشّى مع أصل المرجئة في أنّ الإيمان هو التصديق فقط، والعمل ليس منه، فنتج عن ذلك أنّه لا يكون كفرًا إلاّ مع التّكذيب، فلمّا وجدوا بعض النّصوص فيها الحكم بالكفر على أعمالٍ ظاهرة كالسّجود للصّنم وسبّ الرّسل وإهانة المصحف اضطربوا في ذلك، فذهب طائفةٌ منهم إلى أنّ هذه الأفعال دليلٌ على كفر الباطن وعدم تصديق القلب، وليست كفرًا في ذاتها، وذهب آخرون منهم إلى أنّه يُسمّى كافرًا في الشّرع (أي: كافرٌ في الظاهر)، لكنّه مؤمنٌ في الباطن⁽⁹⁾، وعلى هذا خرجت فتوى عيش هذه.

أمّا على أصل أهل السنّة في أنّ العمل من الإيمان، وأنّ الإيمان قول وعمل واعتقاد، فمن شهدوا عليه بالكفر ظاهرًا شهدوا عليه بالكفر باطنًا، لما ثبت في الأدلّة من التّلازم بين الظّاهر والباطن، لا يوجد عندهم من هو كافرٌ ظاهرًا مؤمنٌ باطنًا، إلاّ في حقّ المؤمن الذي يكتُم إيمانه لعذر، وهم الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿وَلَوْلَا رِجَالٌ مُّؤْمِنُونَ وَنِسَاءٌ مُّؤْمِنَاتٌ لَّمْ تَعْلَمُوهُمْ أَنْ تَطَّوَّهُمْ فُتُصِبْكُمْ مِنْهُمْ مَعَرَّةٌ بَغَيْرِ عِلْمٍ﴾، قال ابن القيم رحمته في «اجتماع الجيوش الإسلامية» (57-58): «فهؤلاء كانوا يكتُمون إيمانهم في قومهم، ولا يتمكّنون من إظهاره، ومن هؤلاء مؤمن آل فرعون الذي كان يكتُم إيمانه، ومن هؤلاء النّجاشي الذي صلّى عليه رسول الله صلّى الله عليه وآله، فإنّه كان ملك النّصارى بالحبشة، وكان في الباطن مؤمنًا»، وشيخ الإسلام ابن تيمية رحمته

(9) راجع كتاب «الإيمان» لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمته (ص: 120).

يقول إنَّ هذا الصَّنْف «مؤمن باطنًا وظاهرًا، فإنَّه وإن أظهر الكفر لبعض النَّاس لَمَّا أكره عليه، أو كتَم عنه إيمانه، فهو يتكلَّم بالإيمان في خلوته، ومع من يأمنه، ويعمل بما يمكنه، وما عجز عنه فقد سقط عنه» [«مجموع الفتاوى» (504 / 16)].

وعلى هذا ترجع أقسام النَّاس إلى ثلاثةٍ لا أربعة، هي: المؤمن ظاهرًا وباطنًا، والكافر ظاهرًا وباطنًا، والمؤمن ظاهرًا الكافر باطنًا، وهو المنافق، وهي الأقسام المذكورة في فاتحة سورة البقرة.

ومن هنا صحَّ واستقام اشتراطُ إقامة الحجَّة وإزالة الشُّبهة واشتراطُ انتفاء الأعدار من أجل الحكم بكفر من وقع في شيءٍ من المكفِّرات، حتَّى يُعلَم أنَّه كافرٌ ظاهرًا وباطنًا، وإلَّا فإنَّه إذا لم تقم عليه الحجَّة جاز أن لا يكون كافرًا في الباطن، ولهذا يمتنع الحكم عليه بالكفر ظاهرًا، والأمر في هذا ظاهر بحمد الله، ويكفي أن هذه الجملة (كفَّار في الظَّاهر مؤمنون في الباطن) غير معروفة في استعمالات علماء أهل السنَّة، فكان على المحقِّق أن يقف عندها لو كان - حقًّا - محقِّقًا.

فقد رأيتَ أنفًا أنَّه مرَّ عليه غلٌُّ في التَّكفير فلم يُعلِّق عليه، ومرَّ عليه هنا ما هو مبنيٌّ على الإرجاء فلم ينتبه إليه!!

6- قال عيش (ص 42 - 43) مخاطبًا الحرائريَّ: «يا أعمى البصيرة! ويا خبيث السريرة! شقيت شقاوة لا تسعد بعدها أبدًا، وصار دمك مهدورًا، والسَّعي في سفكه واجبًا مشكورًا»، فعَلَّق عليه المحقِّق بقوله: «هذا تهوُّر محض من المصنِّف - غفر الله له -، لأنَّ مثل هذه المسائل لا توجب استحلال دم المسلم، خاصَّة إذا كان لعذر كالجهل أو التأويل السائغ ونحوهما، وعلى تسليم أنَّه كافر فلا يستحل دمه إلا بعد أن يستتاب، وقد نبه إليه في خاتمة الرسالة».

وعليه في هذا التعليق مؤاخذات:

الأولى: أن عlish لم يكفره من أجل مسألة القلنسوة هذه، بل لأنه - في نظره - أساء إلى النبي ﷺ، ونسب إليه ما لا يليق بمقامه، وذلك لأن الحرائري استدلل على جواز لبس لباس النصارى بما ثبت في «الصحيحين» من أن النبي ﷺ لبس جبّة روميّة، فقال له عlish (ص: 42): «كيف تتجاسر يا أحمق! يا مفتون! يا غبي! على نسبة لبس ملبوس النصارى، الذي صار زياً لهم، وعلامة على ذلهم وإهانتهم وكفرهم، إلى أشرف الخلق، ومنبع الدين الحق، فأبي فضيحة أفضح من هذه الفضيحة؟! وأي شنيعة أشنع من هذه الشنيعة؟! يا أعمى البصيرة! ويا خبيث السريرة! شقيت شقاوة لا تسعد بعدها أبداً، وصار دمك مهدوراً، والسعي في سفكه واجباً مشكوراً».

ووجه الفساد في كلام عlish أنه كفر الرجل بلازم قوله، والمعلوم من مذهب علماء السنة أنه لا يجوز التكفير بلازم القول! [راجع: «مجموع الفتاوى» - القواعد الثورانية (29 / 41-42)]، وهذا الذي كان ينبغي على المحقق أن يتعقب به على المؤلف!

وهنا لا بد من وقفة، وهي أنه يُحقّق كتاباً فيعلّق عليه بما يدلّ على أنه لم يفهم كلام المؤلف، مع وضوحه وظهوره، فمثل هذا لا يوثق في فهمه، ولهذا أحدث فتنة وفرقة بسبب سوء فهمه، ولما كتب الشيخ الفاضل عز الدين رمضاني بياناً فرح به السلفيون، ورضيه العلماء، ورحّب به الفضلاء، قال هو: إن فيه أكثر من عشرين طعنة في السلفيين، وزعم أنه يقرأ بين السطور، فهذا هو الكلام المزبور في السطور لم يفهمه، ومّر عليه الإرجاء والتكفير معاً ولم يستخرجه!! أمثل هذا يوثق بفهمه، ويُعتَمَد على حكمه!؟

الثانية: أنه أقرّ تكفير المؤلف لمن لبس «البرنيطة»، ولم يتعقبه بشيء - كما تقدّم -، ثم أنكر عليه تكفير من صنّف في تحليل ذلك، مع أنه هذا أولى بالتكفير إذا سلّمنا أن العمل

كفرٌ، لأنه انتصب لتقريره والاستدلال له، وهذا أشدُّ من مجرد الفعل، فلم يكن له أن يقرَّه هناك ويتعقَّبَه هنا.

وما أشار إليه من احتمال التأويل والشُّبهة صحيح، لكن يكون الكلام فيه ابتداءً من غير اعتراض على الأصل ما دام أنه أقرَّه عليه.

الثالثة: أنه اعترض بأنَّه لا بدَّ من الاستتابة قبل استحلال الدَّم، مع أنَّها ليست شرطاً لازماً عند جميع العلماء، بل فيها خلافٌ، ومذهب الجمهور وجوب الاستتابة، ورجَّحه شيخ الإسلام في «الصَّارم المسلول» (3/ 596-610)، وعوَّل على إجماع الصَّحابة في ذلك، وقيل: مستحبة مطلقاً، وقيل: الأمر فيها راجعٌ إلى اجتهاد الحاكم، إن رأى أن يستتبه استتابه وإلا فلا يلزمه، وهذا الذي صحَّحه الشيخ ابن عثيمين رحمته الله «الشرح الممتع» (2/ 38-39).

الرابعة: لو بنينا على وجوب الاستتابة الذي هو مذهب الجمهور - ومنهم المالكية - فالصورة التي تكلم عليها المؤلِّف لا استتابة فيها عندهم، لأنَّها في نظره سبٌّ وانتقاص للنبيِّ صلَّى الله عليه وآله، وسابُّ النبيِّ صلَّى الله عليه وآله يُقتل ولا يُستتاب عند مالك رحمته الله في المشهور عنه، انظر نصوصه ونصوص أصحابه في ذلك في كتاب «السُّنفا» للقاض عياض (2/ 254-258)، و«الصَّارم المسلول» لشيخ الإسلام ابن تيمية (3/ 571-575)، فكلام المؤلِّف مستقيمٌ على مذهبه لا وجه للاستدراك عليه.

الخامسة: أنه لو عرف حال الحرائريِّ لكان كلامه أضيظ وأدق، وحكمه أصح وأوفق، لأنَّ هذا الرَّجل تنويريُّ حدثيُّ، وقد كان متَّهماً في دينه، مغموراً في إيمانه، وله علاقة مشبوهة مع القساوسة منذ صغره.



خاتمة

بعد هذا العرض قد تبين لكل ذي عينين لم يُعْطِ التَّعْصِبَ على بصره، ولم يُعْمِ الهوى قلبه، أن جمعة أتى بتحقيقه لهذه الرسالة بمنكر عظيم، ولهذا أنكر عليه الشيخ ربيع - حفظه الله وبارك في عمره - ذلك، لأنه يعلم الضرر المترتب على تحقيق كتب هذا الصنف، ومع هذا فقد اجتهد المتعصبون في إيجاد المخارج والأعذار له، وآخر ذلك ما نُقل عن أحد رؤوس هؤلاء أنه قال: «ها هو كلام الشيخ ابن باز في تحقيق كتب المبتدعة للاستفادة منها، ومع العلم أن الكثير من العلماء حققوا كتب المبتدعة، فإن كان فيها خير أخذوا به، وإن كان فيها غير ذلك نبهوا عليه، وأعطى مثلاً بالجامعة السعودية وما فيها من كتب محققة يُستفاد منها، واليوم يأتي هؤلاء ويتكلمون».

فقد ردّ على نفسه بنفسه، لأنه يقول: «تحقيقها للاستفادة منها»، فهذا كتاب عيش

بين يديه فليبين لنا ماذا يُستفاد منه؟!!

وقوله: «إن كان فيها غير ذلك نبهوا عليه»، ها هو جمعة ترجم للرجل وأشاد به وبكتبه الداعية إلى البدع والضلال، ومرّ عليه في الكتاب أخطاء جسيمة ولم يُنبّه عليها!!
منها التكفير بغير مُكفّر، واستحلال الدّم بغير موجب، والتفريع على أصل المرجئة، والاحتجاج على الجواز بفعل الطائفة الرفاعية!!

فقد أخلّ بالشّروطين جميعاً، فأنكروا عليه إن كنتم صادقين، وكان ولاءكم لله

ولرسوله ولشريعته ودينه الحقّ.

وأما احتجاجه بالجامعات السعودية فإنه شيء غريب، وهو كاحتجاج العوامّ عندنا

على جواز بعض البدع كزخرفة المساجد والتلحين في الأذان بكونها موجودة في بلاد الحرمين!! أما علم هذا أن الجامعات السعودية يُحتجُّ لها ولا يُحتجُّ بها؟! ومتى كانت الجامعات حَكَمًا على المنهج السلفي؟!!

فإنَّ قال: أنا أحتج بإقرار العلماء الَّذِينَ كانوا فيها، فنقول له: آيتِ لنا برسالةٍ حُقِّق فيها لرجلٍ من جنسٍ هؤلاء الَّذِينَ حَقَّق لهم جمعة، وأقرَّها - إشرافًا أو مناقشةً بغير إنكار - أحدُ علماء السنَّة الَّذِينَ درَّسوا في الجامعات، أو اشتركوا في إدارتها، كابن إبراهيم وابن باز والألباني وعبد الرزاق عفيفي وحمَّاد الأنصاري والغديان والعباد وربيعة المدخلي واللَّحيدان والفوزان وغيرهم.

أمَّا أنا فأتيك بما ينسفُ شبهتك هذه، وهي مناقشة الشيخ صالح اللُّحيدان - حفظه الله وأمدَّ عمره في طاعته - للدُّدُو الَّذِي وصف في رسالته الغزالي بـ«الإمام» و«حجَّة الإسلام»، فاعترض عليه الشيخ، وقال: «لا شكَّ أنَّ هذا الرَّجُل في بلاد كثيرة جدًّا يُسمَّى «حجَّة الإسلام»، وهو معروف بالنسبة للعقيدة - ولا علينا محاسبته، فإن محاسبة الجميع عند الله جلَّ وعلا - وله في التَّصوُّف المسائل التي هي مُغرِقة، لا شكَّ أنه من الفقهاء، فقهاء الشافعية، لكن كونه «إمام» «حجَّة»، هذا صفة أُسبغت عليه، فما كان بُودِّي من رسالة تُنسب إلى هذه الجامعة أن يوصف بهذه الصِّفة، كذلك عن الرَّازي وما تحدَّث عنه شيخ الإسلام وغيره في عقيدته وما يتعلَّق به، ما كان بُودِّي أنه وصفه بالإمامة»⁽¹⁰⁾، فكيف لو رأى - سلَّمه الله - مَنْ يقول: الإمام عlish، والإمام اللقاني، والإمام المنوفي، والإمام الشرنبلالي!! فكيف لو رأى من ينشر كتبهم وأباطيلهم؟!!

(10) رابط المناقشة: (<https://www.youtube.com/watch?v=b0zRsumY9Tk>)،

وكلام الشيخ في الدقيقة: (28:53).

هذا، وإنَّ الَّذِي يعصر القلب أَلَمًا وحسرةً وحيرةً أَنَّهُمْ يُدافعون عن نشر كتب أهل البدع الواضحين، من المنتسبين إلى الطُّرق الصُّوفية الضَّالة والمنافحين عنها، وهم مع ذلك يُحدِّرون من إخوانهم أهل السنَّة الواضحين! ويُحدِّرون من دروسهم وكتاباتهم، ويجتهدون في صرف النَّاس عنهم، أما يستحون من الله؟! أمَّا يتَّقونه؟! أما يخافون الوقوف بين يديه؟!

اللَّهُمَّ اهدنا صراطك المستقيم، وارزقنا سداد القول والعمل، وجنِّبنا مسالك المغضوب عليهم والضَّالين، آمين، والحمد لله ربَّ العالمين.



آخر «البيان الواضح»، والله أعلم، وصَلَّى اللهُ على نبيِّنا مُحَمَّدٍ وعلى آله وصحبه وسلَّم.

كتبه مستعيدًا بالله من زيغ القلوب وعمى البصائر:
خالد حمودة، ليلة الجمعة: 18/ محرم / 1440 هـ.